قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٨١

بشأن الموافقة على اتفاق الباب الثالث للقانون ٤٨٠ الغذاء من أجل التنمية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٦/٣٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق الباب الثالث للقانون ٤٨٠ الغذاء من أجل التنمية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٦/٣٠ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق عا

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٠١ (٧ أبريل سنة ١٩٨١)

أنور السادات

سفارة الولايات المتحدة الامريكية
القاهرة ــ مصر
٣٠ يونيه سنة ١٩٨٠

سيادتى :

لى الشرف أن أشير إلى اتفاق الباب الثالث للقانون ٤٨٠ الغذاء من أجل التنمية الموقع بين حكومتينا فى ١٩٧٩/٣/٢٠ بتعديلاته وأقترح بأن يجرى تعديلا آخر كالآتى :

(ا) الجزء الثانى ــ نصوص خاصة :

١ ــ بند ١ــ قائمة السلع :

ــ أضف الآتى تحت الأعمدة المناسبة " قمح / دقيق قمح " (على أساس مايعادله من غله) ١٩٨٠ ــ ٦٩٠,٠٠٠ ــ و ١٥ دولار وأضف السطر التالى " الجملة ١٩٥,٠٠٠ ــ و ٣٠ دولار " تحت العمود المناسب .

٢ ــ بند ٣ ــ جدول التسويق المعتاد ــ تحت العمود المعنون بفترة الاستيراد (السنة المالية الأمريكية) أحذف ١٩٧٩ وأضف ١٩٨٠

٣ ــ بند ٤ ــ حدود التصدير ــ أحذف من الفقرة الفرعية (أ) بعد.. السنة المالية الأمريكية " ١٩٧٩ " وأضف " ١٩٨٠ " .

٤ ــ تحت بند ٥ ــ إجراءات المساعدة الذاتية ــ أحذف إجراءات المساعدة الذاتية كلية وأضف الآتى :

(ا) لتنفيذ إجراءات المساعدة الذاتية فإن تركيزا محددا سيتم توجيهه للمساهمة المباشرة فى تقدم التنمية فى المناطق الريفية الفقيرة لتمكين الفقراء من المساهمة بنشاط فى زيادة الإنتاج الزراعى من خلال زراعة الحقول الصغيرة .

(ب) توافق حكومة مصر على القيام بتنفيذ البرامج التالية وأن يقدم موارد مالية وفنية وإدارية كافية لتنفيذها .

١ ــ إنجاز برنامج من شأنه تقوية المنظمات الزراعية الخاصة المكتفية ذاتيا ــ وتشجيع استخدام التكنولوجيا المتقدمة ويجب التركيز تلقائيا على التدريب الذى يشتمل على العمليات الموجهة نحو أنشطة الإدارة والتخطيط .

٢ ــ الاستمرار فى استعراض وتحليل سياسات تسعير المدخلات الزراعية ــ مثال ذلك السماد والمخرجات الزراعية لكى تهيىء لتغييرات أساسية ممكنة فى نظام حوافز المخرجات ونظام تخصيص واستخدام المدخلات .

٣ ــ ان تزيد وتحسن مقدرة حكومة مصر الاستيعابية الحالية فى نطاق القطاع الزراعى بالنسبة لتجميع البيانات وتحليلها واستخدام النتائج فى تخطيط برنامج تطويرى وفى تحديد سياسات الإنتاج والتسعير والتسويق .

٤ ــ الاستمرار فى إعادة التقييم لمستويات الاستثمار فى قطاع الزراعة مع تركيز خاص على أهداف مستوى الاستثمار لتحسين الأراضى الزراعية الموجودة وكذلك تطوير الأراضى الحدية ، ويتضمن ذلك ــ كجزء من هذه العملية ــ دراسة الأختيارات البديلة لاستخدام الأرض فى تلك الأراضى التى تحت الاستزراع حاليا ــ مثل استخدام البذور المحسنة والاسمدة أو تغيير فى أنماط المحاصيل فى الوقت ذاته تشجيع المشروعات الرائدة فى الأراضى الحدية التى لم تستزرع بعد .

٥ ــ استخدام نتائج الميكنة الزراعية ودراسة الجدوى والمعلومات الأخرى المتعلقة بها والتى قد تكون متاحة لتنفيذ ميكنة زراعية قومية قد تشجع على تطوير وتطبيق التكنولوجيا المناسبة والتى تشتمل على آلات مزرعة صغيرة وجرارات ، هذه الجهود سوف تشتمل على التدريب فى الميكانيكا والسواقة وإنشاء نظام الصيانة وقطع الغيار .

٦ ــ ينبغى على التحليل الموجود أن تتخذ خطوة ثانية لاستعراض المساعدات الخاصة بأصناف الغذاء لرؤية تأثير الترشيد التدريجى للمساعدات التى سوف تحمى المجموعات ذات الدخل المنخفض من أضرار ارتفاع الأسعار على أصناف الغذاء الأساسية .

٧ ــ الاستمرار فى تحليل البرنامج الحالى لتنظيم الأسرة الخاص والعام بغرض تحديد نقاط الاختناقات وتطوير استراتيجية للتغلب عليها حتى ٣٠ أبريل ١٩٨١

٨ ــ فحص نظم وإدارة البحوث الزراعية حيث ترتبط بزيادة الإنتاج من خلال زيادة الفاعلية هذا الاستعراض سوف :

(١) تحقق مصر النمو الزراعى من ناحية التنظيم والإدارة لقطاع الزراعة .

(٢) اختيار المراقبة والتصرفات بفرض خلق إبداع وتحفيز للفلاحين شخصيا من خلال إمدادهم بالخدمات الضرورية .

(ب) ملحق أ ــ برنامج الغذاء من أجل التنمية :

١ ــ بند ٣ ــ فقرة أ : أحذف الجملة الأخيرة من الفقرة أ والتى تبدأ ، ب" أن المعادل للدولار بالعملية المحلية . ." والتى تنتهى بالمادة ٢ ــ ح من هذا الاتفاق واستبدلها بالجمل الآتية : سوف يعتمد المعادل للدولار بالعملة المحلية المسحوبة للاستخدامات الصالحة والموضحة بالملحق (ب) كسداد للغرض الوارد بالجزء الأول مادة ٢ ــ ح من هذا الاتفاق لمقابلة (١) مبلغ الفوائد السنوية التى تستحق خلال الفترة السابقة لتاريخ استحقاق سداد أول قسط ابتداء من السنة الأولى بالإضافة إلى (٢) جملة السداد للأصل والفوائد التى تبدأ من تاريخ سداد القسط الأول وحتى عجل المقاصة لقيمة العملة المحلية المسحوبة وأن جميع المسحوبات من أموال الحساب الخاص المودع به المعادل لقيمة الدولار المعتمد والمقدم من البلد المصدر طبقا للنصوص الواردة بالبند ٢ ــ ب ــ ١ ــ بعاليه كالأغراض من المخصصة الواردة بالملحق ب ــ وطبقا للنصوص الواردة بهذا الاتفاق سوف تعتبر دفعات لجميع الأقساط ــ أصل وفوائد ــ سداد للسلع الموردة طبقا لهذا الاتفاق .

٢ ــ بند ٤ ــ ٥ : أحذف الجملة الأولى للبند ٤ ــ د ــ واستبدلها بالآتى : "لأجل التفاوض وتنفيذ الخطابات التنفيذية فإن حكومة البلد المستورد سوف يمثلها الشخص الذى يتولى أو يقوم بالعمل فى مكتب رئيس جهاز بناء وتنمية القرية المصرية وأن حكومة البلد المصدر سوف يمثلها الشخص الذى يتولى أو يقوم بالعمل فى مكتب سفير الولايات المتحدة ولكل منهما ــ أن يعينا ممثلين إضافيين عن طريق إخطارات كتابية .

(جـ) ملحق ب :

أحذف بند ٥ (و) ، (س) ، (ح) ، (ط) ــ بند ٦ (أ) ، (ب) ، (ح) وبند ٧(أ)، (ب) ، (ح) وأضف الآتى :

(١) تحت بند ٥ :

برنامج التدريب والتقييم :

١ ــ إن جهاز بناء وتنمية القرية المصرية سوف ينشئ ويستخدم برنامجا التدريب والتقييم وأن الغرض من هذا البرنامج هو تقوية قدرة التنفيذ فى القرى والمحافظات وسوف يقوم على المبادئ التالية :

(أ) برنامج تدريبى عن التخطيط (يشتمل على التحليل الاقتصادى المنفعة والتكاليف) وتصميم وتنفيذ مشروعات خدمات القرية الأساسية .

(ب) تخطيط وجدول تفاصيل تقييم عينات عشوائية مختارة من مشروعات قانون الباب الثالث الخاص بخدمات القرية الأساسية .

(جـ) تجميع وتحليل بيانات الضوابط (مثل ذلك كمية الطرق الريفية المرصوفه وغير المرصوفة ـ عدد الأفراد التى استفادت من مياه الشرب للقرى ونظم الصرف الصحى وبيان العمليات التى لم تشـــغل ــ وعدد العاملات الريفية التى استفادت من التوصيلات الكهربائية وتشغيل إدارات التوسيق المحلية وغير ذلك مما يساعد نجاح برنامج خدمات القرية الأساسية .

٢ ــ إذا لم تكن هناك مبالغ كافية من موارد أخرى متاحة لإنشاء برنامج التدريب والتقييم فإن كمية بسيطة يحتفظ بها من مبلغ الحساب الخاص بخدمات القرية الأساسية لهذا الغرض .

خطابات تنفيذية مشتركة متبادلة سوف تستخدم لتحديد الكمية والخطط الخالية لتنفيذ برنامج التدريب والتقييم .

(حـ) السحب على حساب التعويض مقابل المديونية :

١ ــ تتقدم مجالس القرى بطلب تمويل المشروعات المحددة طبقا لهذا البرنامج وعندما تتم المراجعة الفنية والموافقة الإدارية فإن حكومة مصر تقوم بتحويل الأموال اللازمة من الحساب الخاص بالباب الثالث إلى حساب مجلس القرية لدى البنك مقابل اتفاق مشروع معتمد ــ هذا التحويل سوف يعتبر سحبا تقصيرا لأهداف برنامج الغذاء من أجل التنمية وأنه صالحا للتعويض من المقابل لمديونية الباب الثالث .

وسوف تقدم وزارة المالية شهادة مقيدة بالمستندات الحكومية الولايات المتحدة عن تلك المسحوبات من الحساب الخاص والإيداع فى حساب مجلس القرية . ولن يتم التعويض عن المديونية المستحقة قبل بيع السلع المقدمة عن هذا الاتفاق فى البلد المستوردة .

٢ ــ إن أى سحب لغرض برنامج التدريب والتقييم يجب أن يكون مقررا بخطابات تنفيذية مشتركة بين حكومة الولايات المتحدة وحكومة مصر .

(ط) الصلاحية للتمويل :

المبلغ من الحساب الخاص بالباب الثالث محددة الاستخدامات ــ فإن مبالغ هذا الحساب تستخدم فقط لدفع التكاليف المرتبطة بمشروعات خدمات القرية الأساسية التى تمت الموافقة عليها وكذلك برنامج التخطيط والتقييم .

إن جهاز بناء وتنمية القرية المصرية سوف يقرر لحكومة الولايات المتحدة أن دفع مقدمة قد قدمت إلى مجلس القرى طبقا لهذه السياسة .

(ك) التقارير :

تقدم المجالس القروية تقارير شهرية عن التقدم وإكمال المشروعات إلى ممثلى جهاز بناء وتنمية القرية المصرية على مستوى المحافظة ــ تقوم المحافظة بتجهيز تقارير ربع سنوية وشهادات إتمام العمل للمشروعات ترسل إلى جهاز بناء وتنمية القرية المصرية وصورمنها إلى كل من وزارات التخطيط والاقتصاد والمالية والزراعة وأن جهاز بناء وتنمية القرية المصرى سوف يرسل هذا التقارير بعد مراجعتها والموافقة عليها إلى حكومة الولايات المتحدة .

٢ ــ تحت البند ٦ ــ التقييم ــ الضوابط ــ المراجعة :

(أ) التقييم والضوابط :

١ ــ إن حكومة مصر سوف تبدأ برنامجا عمليا للتدريب والتقييم لتدعيم برنامج خدمات القرية الأساسية .

٢ ـ سوف تشتمل الضوابط المستخدمة فى مراجعة التقدم فى نهاية السنة الثانية بدون تحديد ما يلى :

(أ) بمدلولات الضوابط التى تستخدم فى إنجاز المشروعات القابلة للتمويل من الباب الثالث سوف تستخدم فى تحليل إجمالى التقدم مثل كمية الطرق الريفية المرصوفة وغير المرصوفة من قبل وبعد الأهالى التى استفادت من طرق الصرف والتى لم تستعمل من قبل وبعد ـ أطوال قنوات الرى الممتدة من قبل وبعد وكذلك البيانات الأخرى كما يقترح فى تقرير التقييم .

(ب) جدول إجراءات تنفيذ تفاصيل التقييم للمشروعات المختارة جزئيا سوف تقرر .

(ج) عدد ونوعية المقترحات المحددة للمشروع المتفق عليه وعدد المشروعات المنفذه .

(د) المراقبة والإبلاغ عن المبالغ المحولة من الحساب الخاص بالباب الثالث إلى مجلس القرية عن المشروعات المتفق عليها وأنها نفذت بنوع قرض .

(هـ) تقارير التقييم والمراقبة للمشروع النمطى تتم وتستخدم لبرنامج إدارة خدمات القرية الأساسية .

٣ ـ إن برنامج خدمات القرية الأساسية سوف يتم تقييمه سنويا كما هو وارد بالملحق (أ) ـ إن التقييم للسنة الثانية سوف يتم فى أول فبراير سنة ١٩٨١ وينفذ سويا بمعرفة حكومة الولايات المتحدة وحكومة مصر ـ وبالإضافة إلى بند ٦/أ عاليه فإن التقييم سوف يغطى المجالات الآتية :

(أ) عما إذا كانت حكومة مصر مستمرة فى إجراء مستويات مناسبة من التحويل المتاح خلال حياة المشروعات وتقرير السنوى التى تعهدت حكومة مصر بالمحافظة عليها وزيادة مستويات التحويل خلال وبعد المشروع كما هو محدد بالبند ٢ (س) من هذا الملحق .

(ب) عما إذا كانت حكومة مصر مستمرة فى رفع وتقوية اللامركزية الخدمات المحلية بطريقة تؤدى إلى تطوير المشروعات لتدعيم التنمية الزراعية والريفية .

(ج) إن مشروعات خدمات القرية الأساسية التى تنفذ تلقائيا بمعرفة المجالس القروية قد تم تخطيطها وتصميمها وهندستها بدقة تحت ظروف العمل الميدانى .

(د) إن هناك معاهد خاصة أو دائمة تقوم بأعمال التمويل والمعونة والقيد والسياسة العامة لمشروعات القرية .

(هـ) مراجعة المعيار المختار لاتساع عمليات خدمات القرية الأساسية الصالحة للتمويل فى هذه الأقاليم .

(و) إعداد تقارير المراقبة والتقييم والمقارنة عن مشروعات خدمات القرية الأساسية .

٤ ـ تقارير مشتركة نصف سنوية من حكومة الولايات المتحدة وحكومة مصر لمراجعة انطلاق مشروعات القرية الأساسية سوف تم خلال شهرى أغسطس سبتمبر ١٩٨٠ وأن التركيز الرئيسى لهذه المراجعة سوف يكون بنقاط تماثيش الموقع للمشروعات لتقدير التقدم فى التنفيذ وتحديد مجال أى مشكلة .

(ب) المراجعة :

إذا أظهرت المراجعة أن المشروع لم يكمل أو أنه ليس على المستوى المقبول من التشييد والتقدم فإن الحكومة المصرية سوف تخطر رسميا بهذا المقصور ـ وتأسيسا على المراجعة تحتفظ حكومة الولايات المتحدة بحقها فى عدم السماح بالتنازل عن مستحقاتها فى خلال القصور الدائم أو الكبير .

٣ ـ تحت بند ٧ ـ نصوص أخرى :

(أ) برنامج متعدد السنوات :

على الرغم من أن مبدأ توقيع اتفاقيات برنامج الغذاء من أجل التنمية الباب الثالث سيكون سنويا ، فإن المشروع يشتمل على أسلوب يوضح التزام كل من الحكومتين بأن هذه الاتفاقيات السنوية سوف تشكل برنامجا متعدد السنوات يغطى مشروع خدمات القرية الأساسية وأن كمية وقيمة الخدمات التى تبرمج سنويا ستتوقف على التمويل من القانون ٤٨٠ والسلع المتاحة .

(ب) المراقبة :

مراقبة ومراجعة برنامج خدمات القرية الأساسية ستقدم على ضوابط ومؤشرات وأهداف تنشأ عن تقييم البرنامج عند تنفيذ مشروعات القرية وسوف يتم التقييم باستخدام عينة متوافقة مشتركة لعدد مختار من المشروعات سنويا على الأقل طبقا للمتطلبات الواردة بالبند ٢ / ١ (٢) ، (٣) والبند ٣ / هـ من الملحق أ ـ على أن تم مراجعة وتقييما إضافيا لمتطلبات البند ٣(ب) والبند ٣(د) والبند ٣(س) الواردة بالملحق (أ) عن طريق نظام المراقبة .

(ج) حيث إن الإيرادات المتولدة من مبيعات السلع الممولة من هذا الاتفاق كما تم تعديله يمكن أن يستخدم فى مشروعات خدمات القرية الأساسية لفترة لاتزيد عن سنتين بعد إتمام برنامج الغذاء من أجل التنمية لذلك فإن الأمر يتطلب تقييم مشروعات خدمات القرية الأساسية والتى تستخدم لها تلك الموارد ــ هذه التقديرات لها صلة بنتائج تقييم مبكر يسمح بمقارنة النتائج بأهداف المشروع ــ كذلك يتطلب الأمر محاسبة واضحة لجميع السلع الأموال المتولدة استخداماتها الأرصدة المتبقية فى نهاية كل سنة مالية . تقرير شامل للأنشطة والتقدم المنفذ تحت برنامج الغذاء من أجل التنمية مطلوب فى نهاية السنة المالية الأخيرة .

إن البنود الأخرى والشروط الواردة باتفاق الباب الثالث فى ٢٠ / ٣ / ١٩٧٩ ستظل كما هى .

إنى أقترح هذه المذكرة وإن رأيكم بالموافقة عليها يشكل اتفاقا بين حكومتينا تصبح نافذا من تاريخ مذكرتكم بالرد .

تقبل ياصاحب السعادة تأكيد عظيم احترامى .

الفريد أثرتون

سفير الولايات المتحدة الامريكية

صاحب السعادة

دكتور : عبد الرزاق عبد المجيد

نائب رئيس الوزراء للشئون المالية والاقتصادية ووزير التخطيط والمالية والاقتصاد .

صاحب السعادة

أحمد أحمد نوح

وزير التموين والتجارة الداخلية .

القاهر

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ١٩٨١ الصادر بتاريخ ١٩٨١/٤/٧ بشأن الموافقة على اتفاق الباب الثالث للقانون ٤٨٠ الغذاء من أجل التنمية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٦/٣٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨١/٥/٢٧ ؛

قـــرر

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق الباب الثالث للقانون ٤٨٠ الغذاء من أجل التنمية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٠/٦/٣٠

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨٠/٦/٣٠

كمال حسن على